



كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً

عن بُرَيْدَةَ بنِ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: "اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيْدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالَ -، فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ. ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْعَنْيَمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنْ كُنْتُمْ أَنْ تُحْفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُحْفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا".

[صحيح] [رواه مسلم]

يخبر بريدة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أرسل جيشاً أو سريةً لقتال الكفار أمر عليهم أميراً يحفظ وحدتهم ويصالح شؤونهم، ثم أوصاه بتقوى الله ويمن معه خيراً، وأرشدهم إلى ما يجب أن يسلكوه مع الأعداء، وأن يتجنبوا الغلول والغدر والتمثيل وقتل غير المكلفين، وأن عليهم أن يبدؤوا المشركين بالدعوة إلى الإسلام، فإن استجابوا لذلك فليحشوهم على الهجرة إلى المدينة ويعلموهم أن لهم ما للمهاجرين السابقين وعليهم ما على المهاجرين من الحقوق والواجبات، فإن أبوا الهجرة فإنهم يعاملون معاملة أعراب المسلمين، فإن أبوا الإسلام فليطلبوا منهم الجزية، فإن أبوا دفعها فليستعينوا بالله وليقاتلوهم، وإذا حاصروا أهل حصن فلا يعطوهم عهد الله وعهد رسوله، وإنما يعطونهم عهدهم، فإن تعريض عهدهم للنقض أخف إثمًا من تعريض عهد الله وعهد رسوله لذلك، وإذا طلبوا منهم أن يحكموا فيهم بحكم الله فلا يحكمون بحكمه ويجعلونه حكم الله، فإنهم قد لا يصيبون فيهم حكم الله تعالى، وإنما يعاملونهم على حكم أنفسهم واجتهادهم.

معاني الكلمات

أمر أميراً جعل شخصاً أميراً، والأمير في صدر الإسلام كان هو الذي يتولى التنفيذ والحكم والفتوى والإمامة.

جيش أو سرية الجيش: ما زاد على أربعمائة رجل، والسرية: هي القطعة من الجيش تخرج منه وتغير على العدو وترجع إليه، أو فرقة يسيرة بلا جيش، وحددها بعضهم بأربعمائة رجل.

أوصاه الوصية: العهد بالشيء إلى غيره على وجه الاهتمام به.

تقوى الله هي امتثال أوامره واجتناب نواهيه.

ويمن معه من المسلمين خيرا أوصاه أن يعمل بمن معه من المسلمين خيرا في أمور الدنيا والآخرة، فيسلك بهم الأسهل، ويطلب لهم الأحصن إذا كانوا على إبل أو حيل، ويمنع عنهم الظلم، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، وغير ذلك مما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة. اغزوا باسم الله اشركوا في فعل الغزو مستعينين بالله -تعالى-.

في سبيل الله في طاعته ومن أجله.

من كفر بالله أي: لأجل كفرهم، وحُص منه من لا يجوز قتله من الكفار: كالنساء، ومن له عهد، ونحو ذلك.

لا تغلوا الغل: الأخذ من الغنيمة قبل قسرتها، وأصل الغل: الخيانة.

ولا تغدروا لا تنقضوا العهد.

ولا تمثلوا التمثيل: تشويه القتل بقطع أنف وأذن ونحو ذلك.

وليذا المراد بالوليد هنا: من لم يبلغ سن التكليف.

لقيت عدوك من المشركين قابله أو وجدته والعدو: ضد الولي، والولي: من يتولى أمورك، ويعتني بك بالنصر والدفاع وغير ذلك، والعدو يأخذك ويبعد عنك، ويعتدي عليك ما أمكنه. والمشركين: يدخل فيه كل الكفار، حتى اليهود والنصارى.

ثلاث خلال أو خصال أصل الخصلة أو الخلة: خلق في الإنسان يكون حسنا أو سيئا.

ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين اطلب منهم الانتقال إلى بلد المهاجرين في العهد النبوي، وهي المدينة النبوية

فلهم ما للمهاجرين أي: في استحقاق الفيء والغنيمة، والفيء: هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد. والغنيمة: هي ما

يحصل للمسلمين من أموال أهل الحرب.

ما على المهاجرين من الجهاد وغيره.

أبوا امتنعوا عن الدخول في الإسلام.

حاصرت أهل حصن الحصن: كل مكان محمي محرز، وحاصرتهم: ضيقت عليهم وأحطت بهم.

كأعراب المسلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزو.

ذمة الله وذمة نبيه الذمة هنا العهد.

أن تخفروا ذممكم تنقضوا عهودكم.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/5933>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

